

قرار جماعي مؤقت عدد 03 بتاريخ 23 مارس 2020
يقضي بإغلاق السوق الأسبوعي لمدينة ابن جرير
في وجه جميع الأنشطة التجارية.

إن رئيس جماعة ابن جرير

- بناء على الظهير الشريف رقم: 85.15.1 بتاريخ 20 رمضان 1436 هـ الموافق

07 يوليوز 2015 القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.

- بناء على المرسوم رقم 157 . 28 . 2 بتاريخ 26 ماي 1980 حول تحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة والنظافة العموميتين.

- بناء على منشور السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2020/1 بتاريخ 2020/3/16 حول التدابير الوقائية من خطر انتشار وباء "كورونا" بالإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية والمقاوالات العمومية.

- بناء على قرار إعلان حالة الطوارئ الصحية وتقييد الحركة في البلاد، لأجل غير مسمى كوسيلة لأمحيد عنها لإبقاء فيروس "كورونا" تحت السيطرة.

وفي إطار الإجراءات الاحترازية للحد من انتشار هذا الفيروس على الصعيد المحلي.

يقرر مايلي

الفصل الأول: يغلق السوق الأسبوعي لمدينة ابن جرير في وجه جميع الأنشطة التجارية، باستثناء المجزرة الجماعية، ابتداء من يوم الثلاثاء 24 مارس 2020 وحتى إشعار آخر.

الفصل الثاني: يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى السلطة المحلية والأمن الوطني، كل حسب اختصاصه.

ابن جرير في: 23 مارس 2020

رئيس الجماعة

